

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢١ لسنة ٢٠٢١

بتخويف السادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة شمال سيناء صفة مأمورى الضبط القضائى لتنفيذ أحكام
قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٤٧/٢)
المورخ في ٢٠٢١/١/٦ ،

قرر :

(المادة الأولى)

يخلو السادة الواردة أسماؤهم رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة شمال سيناء بصفاتهم الوظيفية وفي دوائر اختصاصاتهم - صفة مأمورى
الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قرار رئيس مجلس
ال الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ وهم :

الوظيفة	الاسم	م
رئيس مدينة العريش	ماجد محمد أحمد	١
رئيس مدينة بئر العبد	محمد محمد بهجت	٢
رئيس مدينة الشيخ زويد	طارق محمد عبد	٣
رئيس مدينة رفح	مصطفى محمد مصطفى	٤
رئيس مدينة الحسنة	أسامي أحمد محمد عفن	٥
رئيس مدينة نخل	سليمان فرج محمد	٦

الوظيفة	الاسم	م
نائب رئيس مدينة بئر العبد	محسن سالم محمد	٧
نائب رئيس مدينة رفح	منوati عبد المعبود يونس	٨
نائب رئيس مدينة الحسنة	أحمد عبد الحليم	٩
نائب رئيس مدينة نخل	بشير محمد عبد العزيز سلطان	١٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ١٠/١/٢٠٢١

وزير العدل

المستشار / عمر مروان